

## بيانات

### بيان تصحيح رقم ( ٢٧ )

استنادا الى أحكام المادة الثامنة من قانون النشر في الجريدة الرسمية الرقم ب ( ٧٨ ) لسنة ١٩٧٧ تقرر ما يأتي :-

تصحح كلمة ( البلديات ) الواردة في التسلسل ( ١ ) من البند ( ثانيا ) من قرار مجلس قيادة الثورة الرقم ب ( ٣٦ ) لسنة ١٩٩٩ وتقرأ ( البلديات ) .

عواد حمد البندر  
رئيس ديوان الرئاسة

### بيان

استنادا لاحكام المادة ( ٢١ / اولا ) من قانون التنظيم القضائي رقم ( ١٦٠ ) لسنة ١٩٧٩ المعدل ، تقرر تشكيل محكمة بداءة في ناحية الكرمة التابعة الى قضاء الفلوجة .

ينفذ هذا البيان من تاريخ ١٣/٣/١٩٩٩ .

شبيب لازم المالكي  
وزير العدل

### شهادة تاسيس شركة عامة

قدمت الينا وزارة النفط طلبا لتاسيس شركة عامة باسم / شركة نفط الشمال - شركة عامة .

راسماليها / - ( ٢١٨٩٠٢٨٧٠٠٠ ) مليارين ومائة وتسعة وثمانون مليون وثلاثمائة وسبعة وثمانون الف دينار .

اني مسجل الشركات اشهد بانه قد تم تسجيل الشركة استنادا لاحكام المادة ( ٦ ) من قانون الشركات العامة رقم ٢٢ لسنة ١٩٩٧ .

كتب ببغداد في اليوم الخامس عشر من شهر محرم لسنة ١٤١٩ هـ

الموافق لليوم الحادي عشر من شهر آيار لسنة ٢١٩٩٨ م

مسجل الشركات

### بيان تاسيس

### شركة نفط الشمال

### ( شركة عامة )

اولا - اسم الشركة : شركة نفط الشمال «شركة عامة» .  
موقعها ومركزها الرئيس : مدينة كركوك - محافظة التأميم ، ولها فتح مكاتب وفروع أخرى داخل القطر وخارجه .

ثانيا - اهداف الشركة : تهدف الشركة الى المساهمة في دعم الاقتصاد الوطني في مجال القطاع النفطي من خلال تطوير وانتاج النفط الخام والغاز ، في منطقة العمليات التي يحددها وزير النفط ، لاغراض الاستهلاك المحلي والتصدير بما يحقق اهداف خطط التنمية والخطط المعتمدة في وزارة النفط .

ثالثا - نشاط الشركة : تمارس الشركة ، لغرض تحقيق اهدافها ، الأنشطة التالية وفق احكام قانون تنظيم وزارة النفط رقم ١٠١ لسنة ١٩٧٦ المعدل والقانون رقم ١٥٦ لسنة ١٩٧٩ المعدل :

١ - انتاج ومعالجة النفط الخام وعزل الفساز المصاحب .

٢ - خزن وضخ النفط الخام وتجهيزه الى المصافي ومواقع الاستهلاك داخل القطر والى منافذ التصدير .

٣ - انتاج ومعالجة الغاز وكبسه وايصاله الى معامل تصنيع الغاز في منطقة عملياتها والى شبكة الغاز القطرية ومنافذ التصدير .

٤ - استصلاح ابار النفط واعادة اكمالها وتنفيذ الاعمال المصاحبة لعمليات الحفر .

٥ - تشغيل وصيانة منظومات الانابيب ومرفاء تصدير النفط الخام .

٦ - تطوير الحقول النفطية والغازية لاغراض ادامة الانتاج ورفع معدلاته طبقا لخطط الوزارة .

٧ - ادارة وتنفيذ جميع الاعمال الفنية والخدمية بما يدعم انشطتها .

٨ - القيام بابة أنشطة اخرى في منطقة عملياتها بما ينسجم وخطط الوزارة .

وللشركة الحق في سبيل تحقيق نشاطها القيام بما يأتي :-

١ - استيراد وشراء وبيع وايجار واستئجار وسائل النقل والاجهزة والمعدات والالات والادوات الاحتياطية وغيرها من المواد والمستلزمات الاخرى .

## بيانات

- ٢ - امتلاك العقارات والاموال المنقولة وغير المنقولة ومختلف المكان والعدد ووسائط النقل وتسجيلها بأسمها في الدوائر المختصة وبيعها ورهنها وايجارها واستئجارها واجراء جميع المعاملات وابرام العقود التي تراها لازمة وتشيد الايبنيه والمخازن والمنشآت المختلفة للوصول الى تحقيق اغراضها .
  - ٣ - اجراء المناقصات والمزايدات والدخول في مختلف التمهيدات مع سائر القطاعات الاقتصادية والمالي العراقية والاجنبية وقبول الوكالات وابرام العقود وممارسة جميع المعاملات سواء بمفردنا او لحسابنا او بالاشترار مع الغير ولها ان تقوم بجميع الاجراءات التي تراها مناسبة لتنفيذ اغراضها وبالشروط التي ترتبها .
  - ٤ - فتح الحسابات الجارية والودائع الثابتة وحسابات التوفير لدى البنوك والمصارف العراقية والاجنبية وبالمعاملات الوطنية والاجنبية على وفق الضوابط والتعليمات والقوانين التي تسمح بذلك واصدار وقبول الشيكات والسفتجات والسندات لامر وسندات القبض وسندات الاقتراض وبوليصات التامين . ولها فتح الاعتمادات المصرفية وتجديدها وتعديل منطوقها والغائها وأن تنشيء او تسحب او تعيد او تصرف بآية صورة كانت بالاوراق التجارية والسندات القابلة للتداول بما فيها الكمبيالات وسندات الشحن وتظهرها وحفظها والحصول على التسهيلات المصرفية المختلفة بضمن او بدونه .
  - ٥ - الاقتراض ورهن موجوداتها المنقولة وغير المنقولة ضمانا للفروض والتسهيلات التي تحصل عليها كما لها قبول اموال الغير المنقولة وغير المنقولة وارتهانها ضمانا لديون الشركة وحقوقها تجاه الغير من المدينين او المتعاملين معها .
  - ٦ - تملك وشراء واستعمال وقبول وبيع جميع انواع براءات الاختراع والعلامات التجارية والنماذج الصناعية وحقوق الامتياز والخبرة الفنية ذات العلاقة بنشاط الشركة والتصرف بها والاذن باستعمالها وايجارها واستئجارها بما يتفق ومصلحة الشركة .
  - ٧ - استثمار الفوائض النقدية بالمساهمة في الشركات المساهمة او المشاركة معها في تنفيذ اعمال ذات علاقة بنشاط الشركة داخل القطر ولها أن تقوم بذلك خارج القطر أيضا بعد استحصال الموافقات اللازمة .
  - ٨ - استثمار الفوائض النقدية في الشركات والمؤسسات العربية والاجنبية او المشاركة معها في تنفيذ اعمال ذات علاقة بنشاط الشركة خارج القطر بعد استحصال الموافقات اللازمة .
- ٩ - المشاركة مع الشركات والمؤسسات العربية والاجنبية لتنفيذ اعمال ذات علاقة باهداف الشركة داخل القطر .
  - ١٠ - استثمار الفوائض النقدية بودائع ثابتة لدى المصارف في العراق لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوما على ان يفتح حساب خاص في السجلات المختصة لغرض تبويب الفوائد المستحقة عن تلك الودائع لظهارها في الحسابات الختامية بما يضمن كفاءة الاداء في نشاطها .
  - ١١ - الاقتراض والاقتراض او الحصول على الاموال لتمويل نشاطها ومشاريعها من المؤسسات المالية والشركات العامة الوطنية بموجب عقود وشروط يتم الاتفاق عليها وبما لا يتجاوز (٥٠٪) من رأس مال الشركة المدفوع .
  - ١٢ - الاقتراض من خارج العراق لتمويل نشاط الشركة الاستثماري والجاري بمدد استحصال الموافقات اللازمة .
  - ١٣ - اقامة الندوات والمؤتمرات العلمية والمتخصصة والعارض والدورات التدريبية او المشاركة فيها داخل القطر وخارجه لغرض تطوير اعمالها ورفع كفاءتها .
  - ١٤ - اجراء جميع المعاملات القانونية التي تراها مناسبة لاعمالها ومشاريعها .
  - ١٥ - القيام بآية فعالية او أي عمل اخر يتفق مع أنشطة الشركة واغراضها او يسهل تحقيق تلك الأنشطة والاغراض وبما يتفق مع القوانين والانظمة والتعليمات النافذة .
- رابعا - رأس مال الشركة : ٢٠٠.٠٠٠.٠٠٠ ريالاً ٢٠٠٠ مليوناً ديناراً ( مئتان ومائة وتسعة وثمانون مليوناً وثلاثمائة وسبعة وثمانون ألف ديناراً ) .
- خامسا - الجهة المؤسسة : وزارة النفط .
- سادسا - معلومات اخرى : تحل شركة نفط الشمال « شركة عامة » محل شركة نفط الشمال ، وتنقل اليها كافة حقوقها والتزاماتها ، وتراعي الشركة احكام قانون الشركات العامة رقم ٢٢ لسنة ١٩٩٧ وتخضع للنصوص القانونية والاحكام المبينة فيه لتحقيق اغراضها .

**الفرق الهندس**  
**عاصر محمد رشيد**  
**وزير النفط**